

# منهج أهل البيت عليهم السلام في تحصين المجتمع الإسلامي من الانحرافات الفكرية والعقدية

♦ الشيخ. د. جاد الله توفيق أحمد<sup>(1)</sup>

## ■ خلاصة

من واضحات الأمور أن الحصن المنيع للمجتمع الإسلامي هو الإسلام نفسه، بل إن الإسلام بتعاليمه الرفيعة هو المنجاة للبشرية جمعاء، ولا شك أن منهج أهل البيت عليهم السلام ليس منهجاً خاصاً يُمَايزُ عن الإسلام المُحمّديّ، بل هو عينه ومُسْتَمَدُّ منه. كما أن تطوّر الحياة البشريّة على صُعدٍ مُختلفةٍ يَخْلُقُ واقعاً متجدّداً كلَّ حين، فلا بدّ والحالُ هذه أن يكونَ الإسلامُ، الذي يُرادُ له أن يكونَ شريعةً باقيةً على مرِّ الزّمانِ، حائِزاً على أُسسِ تحصيلِ المجتمع من الانحرافات الطّارئة مع تبدُّلِ الزّمانِ.

هذا الأمرُ من الأهميّة بمكان؛ بحيثُ يَغْدُو من الضّروريّ التّعرّفُ على هذه الأُسس، خصوصاً في هذا الزّمان، وبما أن الإسلام بصورته الصّحيحة يُؤخَذُ من أهل البيت عليهم السلام، فإنّ عرضَ أُسسِ تحصيلِ المجتمع الإسلاميّ، من خلالِ منهجِ أهلِ البيت عليهم السلام هو الطّريقُ الأسلَمُ للوقوفِ في وجهِ الانحرافاتِ الطّارئةِ على مسارِ الإسلامِ المُحمّديّ الأصيلِ.

**الكلمات المفتاحية:** المنهج - تحصين - أهل البيت عليهم السلام - المجتمع الإسلامي - الانحراف.

1 - دكتوراه في الفقه والأصول، باحث في الفكر المعاصر - سوريا.

## مقدِّمة

تتعدّد مناهجُ مواجهةِ الانحرافِ تبعاً لطبيعة الانحرافِ ومُستواه، وتبعاً لطبيعة القضية التي وقعَ الانحرافُ فيها وأهميّتها. وبصفة عامة تُمثّلُ الوقايةُ أهمَّ المناهجِ التي يُمكنُ اعتمادُها في مواجهةِ الانحرافِ وتحصينِ الفكرِ؛ لذا كانت الوقايةُ - كما سيظهر - هي المنهجُ الذي أقرّه أهلُ البيتِ (عليهم السلام) في تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ من الانحرافاتِ الفكريةِ والعقديةِ.

إنَّ طبيعةَ الحياةِ التي نعيشُها في عصرنا الحاضر، والتوسُّعُ الذي تشهدهُ الساحةُ الفكريةُ في هذه الأيام، المملوءةُ بالأفكارِ والمعتقداتِ التي تُغرِقُ ساحتنا الإسلاميةَ من كلِّ حذبٍ وصوب، يجعلُ التعرفَ على مرتكزاتِ هذا المنهجِ، وتطبيقه في مجتمعنا الإسلاميِّ، ضرورةً ملِحَّةً ذاتَ أهميةٍ قُصوى.

وتأتي هذه الدِّراسَةُ ضمن هذا السِّياق، وتلبيةً لهذه الضَّرورة؛ لتُقدِّمَ هذا المنهجَ المذكورَ اعتماداً على المنهجِ الوصفيِّ الاستقرائيِّ، ووفقاً للمُخطَّطِ الآتي:

- تمهيد: الانحراف لغَةً واصطلاحاً.
- أولاً: بيانُ الخطِّ الأصيلِ.
- ثانياً: تحديدُ الآلياتِ الصَّحيحةِ التي يَنبغي الاعتمادُ عليها في معرفة الخطِّ الأصيلِ.
- ثالثاً: بيانُ المرجعيَّاتِ الصَّحيحةِ.
- رابعاً: التركيزُ على القضايا التأسيسيةِ في البناءِ الفكريِّ الأصيلِ.
- خاتمة.

## تمهيد: الانحراف لغةً واصطلاحاً

لغةً:

جاء في معجم الصحاح لـ (الجوهري): «انحرف عنه وتحرّف واحرورّف، أي مالَ وعدلَ»<sup>(١)</sup>، وفي معجم مقاييس اللغة لـ (ابن فارس): «الحاء والراء والفاء ثلاثة أصول: حدّ الشيء، والعدول، وتقدير الشيء... والأصل الثاني: الانحراف عن الشيء. يُقال: انحرف عنه يحرف انحرافاً. وحرفته أنا عنه، أي عدلتُ به عنه. ولذلك يُقال: مُحارِفٌ، وذلك إذا حورِفَ كَسبُه فَميلَ به عنه، وذلك كتحريف الكلام، وهو عدلُه عن جهته»<sup>(٢)</sup>.

ولا يوجد في المعاجم الأخرى ما يزيد على ذلك، فتلخّص أنّ مدلول الانحراف لغةً هو: الميل والعدول.

اصطلاحاً:

للانحراف اصطلاحاتٌ متعدّدة تبعاً للحقل المعرفي الذي يتناوله، ففي علوم اللغة له دلالة، وفي علوم الاجتماع والنفس له دلالة، وفي الشريعة له دلالة وهكذا. ومع كثرة العلوم الإنسانية يعسرُ عرضُ دلالاتِ المصطلح في جميع العلوم، لكنّ تتبّع أغلبها يُفضي إلى أنّ ما يجمع هذه الدلالات جميعاً هو ما يدلُّ عليه الانحراف لغةً، فإنّ المتفق عليه فيها جميعاً هو المدلول اللغوي نفسه للانحراف، وأما ما يُفرّقها فهو اختلاف المسار الأصلي الذي تتناوله هذه العلوم، والذي جرى الميل والعدول عنه.

## أولاً: بيان الخطّ الأصيل

اتّضح لنا من خلال المعنى اللغوي أنّ الانحراف هو الميل والعدول، وهذا يعني أنّه في كلّ

١ - إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، ج ٥، ص ٢٩.

٢ - أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٤٢.

انحراف هناك شيء ما كان ينبغي أن يكون على نحو معين ثم كان غيره، وعلى هذا الأساس يتضح جلياً أنه من الأمور المهمة والأساسية في التحصين ومواجهة الانحراف، التي تساعد على كشف الانحراف، أو تمنع وقوعه، هي بيان الخطأ الأصلي الذي ينبغي أن تكون عليه الأمور؛ لأنه مع بيان هذا الخطأ يستبين الانحراف، وعندئذ يمكن الالتزام بالخطأ الأصيل، واجتناب كل ما مال عنه أو جانبه، وإلا فقد يقع الانحراف دون أن يعلم أنه انحراف، وتحت مسميات مختلفة. هذا الخطأ الذي ينبغي أن تكون عليه الأمور سأطلق عليه في هذه المقالة الخطأ الأصيل.

من هنا كان بيان الخطأ الأصيل أساس المنهج الذي اتبعه أهل البيت (عليهم السلام) ضمن إطار العمل الواقعي الذي يمنع الانحراف أصلاً، فجهدوا عمرهم في بيان كل ما ينتمي إلى الخطأ الأصيل بحدوده الواسعة والضيقة، بل يمكن القول إن كل ما جاء به الإسلام والشريعة المحمدية هو في حقيقة الأمر تأصيل وترسيم للخطأ الأصيل الذي ينبغي للبشرية انتهاجه؛ ولذا من الطبيعي أن يكون منهج أهل البيت (عليهم السلام)، بلحاظ أنهم ركن أساس في الهداية والإرشاد الإسلامي، هو تأسيس للخطأ الأصيل وبيان له.

وهذا التأسيس والبيان يشمل كل ما يحتاجه الإنسان على المستوى العقدي والفكري والخُلقي والعملي وغيرها، ولا نغالي في القول إذا ما ادعينا أن الحصّة الكبرى والغالبة من الإرث الديني، المتعلق بأهل البيت (عليهم السلام)، كان في إطار بيان الخطأ الأصيل، وهذه الدعوى لا تحتاج إلى الإثبات وحشد الشواهد، فإن وجدان من أطلع على حياة أهل البيت (عليهم السلام) ومروياتهم حاكم في هذه القضية بلا شبهة أو تردد.

ويكفي شاهداً على ذلك قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) - المتواتر عند الخاصة والعامة بألفاظ مختلفة ومعنى واحد تقريباً - في حق أهل البيت (عليهم السلام): «إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، وأنتما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»<sup>(١)</sup>. مضافاً إلى ما سنلفت إليه في آخر هذا المبحث من أن الخطأ الأصيل في واقعه هو الدين الإسلامي ليس غير.

١ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ٢، ص ٢٥، كتاب الحجّة، باب الإشارة والنص على أمير المؤمنين

(عليهم السلام)، الحديث ٣.

ألا ترى أنّ (أمير المؤمنين) (عليه السلام) في خطبة ابتداء خلق السماء والأرض؛ إذ يقول: «أولّ الدين معرفته، وكمال معرفته التصديق به، وكمال التصديق به توحيدُه، وكمال توحيدُه الإخلاص له، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه، لشهادة كل صفة أنّها غير الموصوف، وشهادة كل موصوف أنّه غير الصفة». فإنه يُحدّد بداية هذا الخطّ الأصيل؟

إنّ الخطوة الأولى في هذا الخطّ الأصيل معرفة الله سبحانه وتعالى، فهي المبدأ الذي ينطلق منه الإنسان في بناءه الديني والعقدي والفكري، وهي الموجّه المعيارية الذي يُنظّم تراتبية المعتقدات والأفكار؛ ولذا كان الدفْع والتحرّك إلى امتلاك هذه المعرفة مطلباً رئيساً يجب بيانه ضمن الخطّ الأصيل.

والمُتَّبِع يرى بوضوح أنّ بيان الخطّ الأصيل في منهج أهل البيت (عليهم السلام) كان له نحوان: النّحو الأوّل بيان معالم الدين عامّة في أفقها العقدي والفكري والسلوكي والخُلقي، وهذا ما نراه في عامّة المآثور عنهم (عليهم السلام)، والنّحو الثّاني تحديد الرّكائز الأساس في الخطّ الأصيل والتّشديد عليها، ففي النّحو الأوّل يعرض منهج أهل البيت (عليهم السلام) معالم الدين كافّة، فيبرز الأسس العقديّة، ويتصدّى للشبهات، ويُقدّم الأحكام الشرعيّة ويُفصّل فيها، ويعرض القيم الخُلقيّة، ويميّز بين صحيحها وسقيمها، وإلى ما هنالك.

وأما في النّحو الثّاني فيحدّد البنى الأساس والأركان الأصيلة من بين المعارف الدينيّة التي ينبغي معرفتها محوريّتها في البناء الديني، والاهتمام بها على هذا الأساس، وسوف نعرض بعض النّماذج لاحقاً، لكنّ فقط من باب تأكيد هذه الفكرة يمكن التّنبؤ إلى الروايات التي وردت عن أهل البيت (عليهم السلام)، وتحدّد ركنيّة بعض المعارف في البناء الديني من خلال صيغ لفظيّة مُعيّنة، فقد جاء أغلبها مُبتدأً بعبارات تدلّ على ركنيّتها ومحوريّتها من قبيل: «بني الإسلام»، أو «دعائم»، أو «أثافي» وما شابه ذلك، ممّا يستجلب الاهتمام والتركيز على الأمور المذكورة.

ففي الحديث الصّحيح عن (أبي جعفر) (عليه السلام) قال: «بني الإسلام على خمسة أشياء: على الصّلاة والزّكاة والحجّ والصّوم والولاية...»<sup>(1)</sup>، وفي الحديث الصّحيح عن (عيسى بن السري) قال: «قلتُ

١ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ٣، ص ٥٣، كتاب الإيمان والكفر، باب دعائم الإسلام، الحديث ٥. وهناك روايات متعددة باللفظ نفسه في الباب نفسه.

لأبي عبد الله عليه السلام: حَدَّثَنِي عَمَّا بُنِيَ عَلَيْهِ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ إِذَا أَنَا أَخَذْتُ بِهَا زَكَوَاتِي، وَلَمْ يَضُرَّنِي جَهْلٌ مَا جَهَلْتُ بَعْدَهُ، فَقَالَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)، وَالْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَحَقُّ فِي الْأَمْوَالِ مِنَ الزَّكَاةِ، وَالْوَلَايَةُ النَّبِيِّ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا، وَوَلَايَةُ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ...»<sup>(١)</sup>.

وفي الصحيح عن (أبي جعفر) عليه السلام قال: سُئِلَ (أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ) عليه السلام عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْإِيمَانَ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمٍ: عَلَى الصَّبْرِ وَالْيَقِينِ وَالْعَدْلِ وَالْجِهَادِ<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا الْمَقْدَارُ فِيهِ الْكَفَايَةُ لِلتَّأَكُّدِ عَلَى وَجُودِ النَّحْوِ الثَّانِي مِنْ مَنْهَجِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام فِي بَيَانِ الْخَطِّ الْأَصِيلِ.

وممَّا يَجْدُرُ التَّنْبِيهُ إِلَيْهِ هُوَ أَنَّنا عِنْدَمَا نَتَكَلَّمُ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام لَا نَعْنِي أَنَّ هُنَاكَ مَنْهَجًا خَاصًّا بِهِمْ فِي مُقَابَلِ مَنْهَجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْ فِي مُقَابَلِ الْمَنْهَجِ الْقُرْآنِيِّ، فَلَيْسَ مَنْهَجُ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام إِلَّا مَنْهَجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْهَجُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بَلْ هُوَ مُسْتَمَدٌّ مِنْهُمَا، وَمَا نَعْرَضُهُ هَاهُنَا لَيْسَ إِلَّا تَأَكِيدًا عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَطْلَقْنَا عَلَيْهِ مَنْهَجَ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ بِصُورَتِهِ الْوَاقِعِيَّةِ وَالْكَامِلَةِ مُتَمَثِّلٌ بِهِمْ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ).

ومن هُنَا يَتَبَيَّنُ أَيْضًا أَنَّ مَا أَسْمَيْنَاهُ فِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِالْخَطِّ الْأَصِيلِ لَيْسَ هُوَ فِي حَقِيقَتِهِ سِوَى الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا أَطْلَقْنَا عَلَيْهِ الْخَطِّ الْأَصِيلِ بِلِحَازٍ حَدِيثِنَا عَنِ الْإِنْحِرَافِ، وَضُرُورَةَ بَيَانِ الْخَطِّ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ الْأُمُورُ فِي مَنْهَجِ التَّحْصِينِ مِنَ الْإِنْحِرَافِ، فَالِدَّافِعُ إِذْنُ ضُرُورَةُ فَنِيَّةٍ فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ.

## ثَانِيًا: تَحْدِيدُ الْأَلْيَاتِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي يَنْبَغِي الْاعْتِمَادُ عَلَيْهَا فِي مَعْرِفَةِ الْخَطِّ الْأَصِيلِ

لَا شَكَّ أَنَّ الْبَيَانَ، فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْخَطِّ الْأَصِيلِ، ضُرُورَةٌ مَنْهَجِيَّةٌ لِتَحْصِينِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْإِنْحِرَافِ، لَكِنَّ الْوَصُولَ إِلَى هَذَا الْبَيَانِ نَفْسِهِ قَدْ يَقَعُ الْإِنْحِرَافُ فِيهِ؛ نَتِيجَةُ الْخَطِّ فِي الْأَلْيَاتِ

١ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ٣، ص ٥٧، كتاب الإيمان والكفر، باب دعائم الإسلام، الحديث ٦.  
٢ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ٣، ص ١٣٠، كتاب الإيمان والكفر، باب صفة الإيمان، الحديث

المعرفية التي تُنتهج لاكتسابه؛ بمعنى أن دور أهل البيت (عليه السلام)، في بيان الخطّ الأصيل، لو أنه أنجزَ بتمامه، لكان بقي محذورُ الانحراف قائماً؛ وذلك نتيجةً لإمكانية وقوع الخطأ في الوسائل التي تُعتمد للظفر بهذا البيان؛ ولذا لم يغفل منهجُ أهل البيت (عليه السلام) عن هذه القضية المهمة، فتطرق إلى الآليات الصحيحة التي يجب أن تُعتمد في معرفة الخطّ الأصيل، وجعل لكل نوع من المعارف المُدرجة ضمن الخطّ الأصيل ما يُناسبها من آليات، فإن المعرفة التي يجب الإيمان والاعتقاد بها لا تتساوى مع المعرفة التي يجب أن تُطبّق وتُرشح سلوكاً عملياً، وتختلف عن المعرفة التي إن عُلِمَ بها أفادت وإن جهلت لم تضر، ونحن نعرض نوعين من المعرفة ضمن الخطّ الأصيل، ونعرضُ اختلاف الآليات المُعتمدة فيها حتى يتضح هذا المبحث:

### ١- المعرفة العقديّة

تنوّع المعارف البشريّة بدرجة كبيرة، وكلُّ مجموعة من المعارف تدرجُ تحت علم خاصّ تبعاً لموضوعها أو غايتها، ولكل علمٍ منهجٌ يُناسب موضوعه، وهذا النسق يشملُ المعارف الدنيّة أيضاً، فالمعارف الدنيّة مُتنوّعة، ويتشكّل منها علومٌ مختلفة، وكلُّ علمٍ له منهجٌ مُناسب له.

ومن أهم العلوم الدنيّة، وأتمها فائدة، وأعلاها منزلة، وأشرفها موضوعاً، علمُ العقائد الذي يُطلقُ عليه أسماءٌ مُتعدّدة، كعلم الكلام أو الفقه الأكبر أو علم أصول الدين أو غيرها<sup>(١)</sup>، وتنتطقُ أهميّة علم العقائد بالدرجة الأولى من مكانة الدين في حياة الإنسان من جهة، ومن كونه يُعدُّ رصيذاً رئيساً لباقي المعارف الدنيّة من جهة أخرى، وذلك أن المعارف العقديّة تصنعُ للإنسان نظاماً فكرياً يُرخي بظلاله على رؤيته الكونيّة، فضلاً عن أثره في الفكر والسلوكِ ببعديه الشرعيّ والخُلقيّ.

مع هذه الأهميّة للمعارف العقديّة، في حياة الإنسان، لا يمكن أن يكون الاستناد إليها إلا من خلال أدوات المعرفة المناسبة لها؛ ولذا يُشترطُ في المعارف العقديّة أن تكون معارفٍ قَطعية<sup>(٢)</sup>، فلا عبرة بغير اليقين فيها، ولا يمكن التّعويلُ على المعارف المظنونية؛ لأن المطلوب فيها هو

١ - راجع: حسين مكي العاملي، بداية المعرفة، ص ٢٩-٣٤؛ وشمس الدين الأصفهاني، تسديد القواعد، ج ١، ص ١٦٥.

٢ - علي الرباني الكلبيگاني، محاضرات في الإلهيات، ص ١٦.

الإيمان، والإيمان لا يكون إلا بيقين، وردَ عن (أمير المؤمنين) عليه السلام: «ملاك الإيمان حسنُ الإيقان»<sup>(١)</sup>، وهذا أيضاً معنى قول (أمير المؤمنين) عليه السلام في جواب مَنْ سألَه هل رأيتَ ربَّكَ؟ «أفأعبدُ ما لا أرى»<sup>(٢)</sup>. إذن، اليقين هو الآليةُ المعرفيةُ الصحيحةُ والمعتمدةُ في القضايا العقديَّة ضمن الخطِّ الأصيل. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

لقد ذمَّ القرآن الكريم أتباع العقائد الفاسدة والباطلة، لكننا لو طالعنا الآيات القرآنيَّة المباركة لوجدنا أنَّ مُستندَ الذمِّ لم يكن اتِّباع هذه العقائد الباطلة نفسها، وإنما الاتِّباع لها من دون دليل يقيني، واعتمادهم على الظنِّ وأشباهه ممَّا لا يصحُّ اعتماده في العقائد، وهذه نبذة من الآيات المباركة في هذا المجال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ إِنَّتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنَارَةٍ مِنْ عَلِيمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤]، ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ\* أَفَلَا تَذَكَّرُونَ\* أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ\* فَآتُوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الصفافات: ١٥٤-١٥٧]، ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنْ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: ٣٦].

ولا يختلف الحال في اليقين عند اختلاف منشئه، فقد ينشأ اليقين عن حكم عقلي بديهي، أو عن حكم عقلي نظري يستند إلى بديهيات، وقد ينشأ عن نصِّ قرآنيٍّ مُحكم بعد القطع بصُدور القرآن الكريم من الله سبحانه وتعالى، وكثيراً ما ينشأ اليقين عن أخبار مُتضافرة وصلت إلى حدِّ التواتر الذي يُفيد العلم واليقين. فالمعرفةُ العقديَّةُ طريقها الصحيح هو اليقين لا غير.

## ٢- المعرفة الشرعية

جاء الإسلام، وهو الدين الخاتم للأديان، بشريعة ناسخة لما قبلها من الشرائع؛ ولذا كانت الشريعة الإسلامية صالحةً للتطبيق وناظمةً للبشرية إلى آخر الزمان، وبمقتضى ذلك وجب أن

١ - عبد الواحد بن محمد الأمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، الصفحات: ١٩٣، ٢١٣، ٧٠٢. بعض الموارد جاء فيها: «أفضل الإيمان حسن الإيقان».

٢ - الشريف الرضي، نهج البلاغة، ص ٣٩٧.

تكون شريعة كاملة تامّة، تستجيب لمُطلَبات الزّمان المتغيّرة ومُستحدّثات الأمور، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٢٨]، وفي الخبر الصحيح عن (حماد بن عيسى) عن (أبي عبد الله (عليه السلام)): "سمعتُه يقول: ما من شيءٍ إلا وفيه كتابٌ أو سنّةٌ"<sup>(١)</sup>.

إنّ هذه الشريعة الخاتمة، بما تمثّله من معرفة شرعية ناظمة لحياة البشر، هي جزءٌ من الخطّ الأصيل الذي سعى أهل البيت (عليه السلام) لبيانهِ، وهذه المعرفة تختلف عن المعرفة العقدية في آليات اكتسابها، تبعاً لاختلاف طبيعتيها وآثارهما، وتبعاً لترتب المعرفة الشرعية على المعرفة العقدية، فالعقيدة تمثّل الرؤية التي ينطلق منها الإنسان إلى السلوك والعمل، وأمّا المعرفة الشرعية فهي القوانين الناظمة لسلوك الأفراد في المجتمع الإسلامي، من هنا فالمعرفة العقدية أشرف درجة وأهمُّ أثرًا؛ ولذلك كانت المعرفة العقدية مرهونة باليقين فقط، أمّا المعرفة الشرعية فالمدار فيها على الحجية سواء أكان يقيناً أم غير يقين.

وتوضيح ذلك بالقول إنّ الشريعة، بما هي أوامر ونواه (أحكام)، تتطلب براءة ذمّة المُكلّف بالامثال لما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، ففي المعرفة الشرعية يبحث الإنسان عن براءة ذمّته من التّكليف؛ ولذا من الطبيعي أن يبحث الإنسان أولاً عن ماهية الإطار من الأوامر والنّواهي الذي تشتغل به ذمّته، فهل هو ما بلغه على نحو اليقين، أم يشمل ما بلغه على نحو الظن أو الاحتمال؟

لا شك أنّ الأحكام الشرعية - سواء أكانت أوامر أم نواهي - التي وصلت للإنسان على نحو اليقين داخله في ذمّة المُكلّف بحكم العقل القطعي، فاليقين حجة بلا شك؛ لأنّه من دون الاعتراف بحجّة اليقين لا يبقى معنى للمعرفة البشرية جمعاء، فالعقل البشري يُعلم بأنّ اليقين حجة بلا ريب. ومعنى الحجية أنّ ذمّة المُكلّف مشغولة بالتكليف التي وصلت إليه عن طريق اليقين، ولا بدّ له من إبرائها. إذن، اليقين طريقٌ صحيحٌ إلى المعرفة الشرعية.

أمّا الأحكام التي وصلت للمُكلّف، من خلال الظن أو الاحتمال، فلا تكون ذمّة المُكلّف مشغولة

١ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ١، ص ١٥١، كتاب فضل العلم، باب الرد إلى الكتاب والسنة وأنه ليس شيء من الحلال والحرام... الحديث ٤.

بها؛ لأنَّ الظنَّ والاحتمالَ نفسيهما ليسا بحجَّة؛ إذ إنَّ العقلَ لا يرى حجيتَهما، فلا تشتغلُ ذمَّةُ المُكَلَّفِ بالأحكامِ الواصلةِ إليه على نحوِ الظنِّ والاحتمالِ. هذا هو الأصلُ، لكنَّ هناك ظناً خاصاً جعلَ حجَّةً ضمنَ المعرفةِ الشرعيَّةِ التي وصلتَ إلينا على نحوِ اليقين<sup>(١)</sup>، أي إنَّ المعرفةَ الشرعيَّةَ المقطوعَ بها، التي وردتْ على نحوِ اليقينِ، جعلتْ بعضَ الظنونِ حجَّةً شرعاً في اكتسابِ المعرفةِ الشرعيَّةِ، وبناءً عليها تدخلُ الأحكامُ الشرعيَّةُ التي وصلتَ إلينا من خلالِ الظنِّ الخاصِّ في ذمَّةِ المُكَلَّفِ، ويَجِبُ عليه حينئذٍ تحصيلُ براءةِ الذمَّةِ عنها، حالها في ذلك حالُ المعرفةِ الشرعيَّةِ الواصلةِ على نحوِ اليقينِ. إذن، الظنُّ الخاصُّ المُعتبرُ شرعاً طريقٌ صحيحٌ إلى المعرفةِ الشرعيَّةِ. تحصَّلَ ممَّا سبقَ أنَّ المعرفةَ الشرعيَّةَ طريقُها الصَّحيحُ هو اليقينُ والظنُّ الخاصُّ.

### ثالثاً: بيان المرجعيَّاتِ الصَّحيحةِ

في أيِّ مجالٍ يحدثُ فيه انحرافٌ عن المسارِ الأصليِّ تبرزُ الحاجةُ إلى مرجعيَّاتٍ يُستندُ إليها في إصلاحِ الانحرافِ، والرُّجوعِ من خلالها إلى المسارِ الأصليِّ؛ ولذا كانَ من الأركانِ الأساسِ في منهجِ أهلِ البيتِ (عليهم السلام)، لتحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ، تحديدُ المرجعيَّاتِ الصَّحيحةِ التي يُعوَّلُ عليها في إحرازِ المعارفِ المخزونةِ ضمنَ الخطِّ الأصيلِ، وفي تقويمِ الاعوجاجِ الطَّارئِ فكرياً وسلوكياً.

إنَّ إرجاعَ النَّاسِ إلى مصدرٍ صحيحٍ، وإقامةَ مرجعيَّةٍ واضحةٍ، هو في الحقيقةِ مُواجهةٌ للانحرافِ، وإنَّ تحديدَ هذه المرجعيَّاتِ يضمنُ ديمومةَ الارتكازِ على الخطِّ الأصيلِ باعتبارها مصدرًا لمحاكمةِ جميعِ ما تفرزه الحضارةُ الإنسانيَّةُ في سيرها التطوُّريِّ على جميعِ الأصعدةِ، كما أنَّ اللُّجوءَ إلى هذه المرجعيَّاتِ يُسهمُ في تأصيلِ الأفكارِ والسُّلوكيَّاتِ الرئيِّسةِ في الحراكِ الإنسانيِّ، وعلى هذا فإنَّ ما نشهدهُ اليومَ من فوضىٍ فكريَّةٍ إنّما تستمدُّ جذورها من التَّعافُلِ عن هذه المرجعيَّاتِ الأصيلةِ، واستبدالِها بمرجعياتٍ مُبتدعةٍ غيرِ ثابتةٍ، تُؤسِّسُ للانحرافِ وتُشجِّعُ عليه. وقد حدَّدَ منهجُ أهلِ البيتِ (عليهم السلام) هذه المرجعيَّاتِ وفق الآتي:

١ - راجع: محمد باقر الصدر، دروس في علم الأصول، ج ١، ص. ص ٢٨٢ - ٢٩٠.

١ - العقل: لا شك أن العقل هو هبة الله - سبحانه وتعالى - للإنسان، وبه كرمه وشرقه على سائر مخلوقاته الأرضية، وعليه مدار التكليف والثواب والعقاب، وهو المعيار الذي زود به الإنسان ابتداءً لمعرفة الحق والصواب، ولذلك فإن المعرفة العقدية الأساس في منهج أهل البيت (عليهم السلام) تستند إلى العقل برهاناً واستدلالاً، وآيات القرآن الكريم تؤكد هذا الأمر، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ١٢].

وقد وردت مشتقات لفظة العقل في القرآن الكريم أكثر من خمسين مرة، مضافاً إلى ما في معناه من قبيل: «ذي حجر»، و«أولي الأبواب»، و«أولي الأبصار»، و«أولي النهي»<sup>(١)</sup>، وقد دعا القرآن الكريم الإنسان في أكثر من ثلاثمائة آية إلى التعقل والتدبر؛ وورد عن أهل البيت (عليهم السلام) أحاديث كثيرة عن فضل العقل ومرجعيته في الدين والإيمان حتى قال (أمير المؤمنين) (عليه السلام): «ما عبد الله بشيء أفضل من العقل»<sup>(٢)</sup>.

من هنا نعلم أن العقل قد جعل في منهج أهل البيت مرجعية رئيسة لتقييم الأفكار ومعايرتها ضمن آلية اليقين آنفة الذكر، وما لا يحصل منه يقين من مدركات العقل وأحكامه لا يعد مرجعية ضمن منهج أهل البيت (عليهم السلام)؛ ولذلك جرى التنبيه على بعض المدركات العقلية غير اليقينية، والتحذير من الرجوع إليها، كالقياس الفقهي، كما ورد في الحديث الصحيح عن (أبان بن تغلب): «قال: قلت لـ(أبي عبد الله) (عليه السلام): ما تقول في رجل قطع إصبعاً من أصابع المرأة، كم فيها؟ قال: عشرة من الإبل، قلت: قطع اثنين؟ قال: عشرون، قلت: قطع ثلاثاً؟ قال: ثلاثون، قلت: قطع أربعاً؟ قال: عشرون، قلت: سبحان الله يقطع ثلاثاً فيكون عليه ثلاثون، ويقطع أربعاً فيكون عليه عشرون؟ إن هذا كان يبلغنا ونحن بالعراق فنبرأ ممن قاله، ونقول: الذي جاء به شيطان، فقال: مهلاً يا أبان، هكذا حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، إن المرأة تقابل الرجل إلى ثلث الدية، فإذا بلغت الثلث رجعت إلى النصف. يا أبان إنك أخذتني بالقياس، والسنة إذا قيست محق الدين»<sup>(٣)</sup>.

١ - علي رضا قائمي نيا، قرآن ومعرفة شناسي، ص ٢١٩.

٢ - الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، ج ١، ص ٣٩، كتاب العقل والجهل، الحديث ١٢.

٣ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ١٤، ص ٣٥٢، ٣٥٣، كتاب الديات، باب الرجل يقتل المرأة...، الحديث ٦.

إِنَّ الْعَقْلَ فِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عليهم السلام) هُوَ الْأَسَاسُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْحُكْمِ وَالتَّكْلِيفِ، وَإِنَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُخَاطَبًا بِمَا لَهُ مِنْ عَقْلٍ، وَعَالِمًا وَعَارِفًا مِنْ خِلَالِ الْعَقْلِ. وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ (أبي جعفر) (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ اسْتَنْطَقَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْبَلْ فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَدْبِرْ فَأَدْبِرَ، ثُمَّ قَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ، وَلَا أَكْمَلْتُكَ إِلَّا فِيمَنْ أَحَبُّ، أَمَا إِنِّي إِيَّاكَ أَمَرْتُ، وَإِيَّاكَ أُنْهَيْتُ، وَإِيَّاكَ أَعَاقِبْتُ، وَإِيَّاكَ أُثِيبُ»<sup>(١)</sup>.

بناءً على ألفتنا إليه كان العقل مرجعية رئيسة من المرجعيات الصحيحة التي يُستند إليها في تحصين المجتمع الإسلامي ضمن منهج أهل البيت (عليهم السلام).

٢- القرآن الكريم: لا شك أن الإنسان يتميز عن سائر المخلوقات الأرضية بما أودعه الله سبحانه وتعالى فيه من عقل، وأن استقرار الحياة الإنسانية ووصول الإنسان إلى ما خلق لأجله لا يستقيم إلا بنظام متقن يكفل ذلك، والإنسان من خلال عقله فقط لا يستطيع بناء هذا النظام وصياغته، لمحدودية المعرفة البشرية في كثير من النواحي؛ فمن هنا جاءت ضرورة النبوة وإرسال الرسل حتى يُقدِّموا معرفة خاصة لا ترتقي لها عقول البشر من دون المعونة الإلهية، وهذه المعرفة تُبين النظام الأمثل الذي يجب أن يطبَّقه الإنسان على وجه هذه المعمورة.

إن تأسيس هذا النظام قد اعتمد في مرجعيته الأولى على المعرفة الإلهية التي قدَّمها الأنبياء (عليهم السلام) انتهاءً بنبي الخاتم (محمد) (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهذه المعرفة إطارها الأساس في الدين الإسلامي هو القرآن الكريم.

إن القرآن الكريم كتاب هداية وإرشاد إلى الأهداف الإلهية التي يجب على الإنسان تحقيقها في حياته بشكل عام، وهو مصون عن الخطأ وقطعي الصدور ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، ومن هنا كانت معارفه يقينية لا تقبل الخطأ، وبهذا صح أن يكون مرجعية رئيسة في بيان الخطأ الأصيل، وحصين المجتمع الإسلامي من الانحراف.

١ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ١، ص ٢٣، ٢٤، كتاب العقل والجهل، الحديث ١.

إنَّ الرُّجوعَ إلى القرآن الكريم، في منهج أهل البيت (عليهم السلام)، هو تمسُّكٌ بالمعيارِ الصَّحيحِ الذي يُمكن من خلاله فرزُ الأفكارِ والسُّلوکیاتِ إلى ما هو صحيحٌ يجبُ أن يُتَّبَع، وباطلٌ يجبُ أن يُجْتَنَب، وبهذا يُحصَّنُ المجتمعُ الإسلاميُّ من دخائلِ الأفكارِ المُبعثرةِ والالتقاطيةِ التي تطفو إلى السَّطحِ بين حينٍ وآخر.

ومن المهمَّ جدًّا، ونحنُ نتحدَّثُ عن مرجعيةِ القرآن، لفتُ الأنظارَ إلى هذه القضيةِ، وهي أنَّ هذه المرجعيةِ، وإن كانت مرجعيةً عامَّةً لجميعِ المسلمين على مُستوى الهدايةِ والإرشادِ مَهْمَا اختلفتْ مستوياتُهم، لكنَّها على مستوى استنباطِ المعارفِ وتقنينها ليست ساحةً مُستباحةً يرْتادها من خلَّت خزائنه العلميةُ، بل هي مرجعيةٌ لأهلِ العلمِ والاختصاصِ، ومن خلالها يعمُّ الآخرينَ خيرها؛ أي إنَّ المعارفَ القرآنيَّةَ مُتاحةٌ للجميعِ، لكنَّها في بعضِ مُستوياتها تحتاجُ إلى قناةٍ مأمونةٍ، لها أهليَّةُ الوصولِ الصَّحيحِ إليها، وهذه النقطةُ تجدها واضحةً في منهجِ أهلِ البيت (عليهم السلام)، فقولُ (الإمامِ الصادقِ) (عليه السلام) لـ (هشام بن الحَكَم): «مِثْلَكَ فليُكَلِّمِ النَّاسَ»<sup>(١)</sup> صريحٌ في أنَّ لكلِّ أمرٍ أهلهُ، وهؤلاء الذين يمتنعونُ بالأهليَّةِ والمصادقيةِ هم الموعولُ عليهم في اقتناصِ المعارفِ القرآنيَّةِ الخاصَّةِ.

٣- السُّنة النبويَّة: عرِّفت السُّنة النبويَّةُ بأنَّها: «كلُّ ما يصدرُ عن المَعصومِ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ»<sup>(٢)</sup>.

إنَّ (النبيَّ الأكرم) (صلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم) هو الحاملُ للرِّسالةِ الإلهيَّةِ والمأمورُ بتبليغِ الشريعةِ الإسلاميَّةِ، ولذا فبيانُ الخطِّ الأصيلِ مُهمُّتهُ الأساسيَّةُ، وقد بيَّنه (عليه السلام) في كلِّ حركةٍ وسكنةٍ؛ ومن هنا كان قوله وفعله وتقريره مرجعًا للمسلمين في معرفة الخطِّ الأصيلِ والبقاءِ عليه، يقولُ (الإمامُ عليٌّ) (عليه السلام) في نهجِ البلاغة: «واقْتَدُوا بهدي نبيِّكم، فإنَّه أفضلُ الهدى، واستنُّوا بسنته، فإنَّها أهدى السُّنن»<sup>(٣)</sup>، وقال في موضعٍ آخرٍ منه: «أما وصيِّي، فالله لا تُشركوا به شيئًا، ومُحمَّدًا (صلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم) فلا تُضيعوا سنته. أقيموا هدينِ العمودينِ، وأوقدوا هدينِ المصباحينِ، وخلاكم ذمُّ ما لم تُشردُوا»<sup>(٤)</sup>.

١ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ١، ص ٤٢٢، كتاب الحجَّة، باب الاضطرار إلى الحجَّة، الحديث ٤.

٢ - محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقهِ المقارن، ص ١٢٢، محمد كاظم الخراساني، كفاية الأصول، ج ١، ص ٢٣.

٣ - الشريف الرضي، نهج البلاغة، ص ٢٦٤.

٤ - الشريف الرضي، نهج البلاغة، ص ٣٣٠.

وكذلك فإنَّ الأئمةَ عليهم السلام من بعدهم استمروا لنهجِ النبيِّ صلى الله عليه وآله، وتَمِيمٌ لمهامه ووظائفه، كما هو مُفَصَّلٌ في كتبِ العقائد والكلام<sup>(١)</sup>، وعلى هذا كان تعريفُ السُّنَّةِ النّبويّةِ بأنّها كلُّ ما يَصْدُرُ عن المعصوم من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ؛ لأنَّ لفظَ المعصومِ يَشْمَلُ النبيَّ صلى الله عليه وآله، ويشملُ أهلَ البيتِ عليهم السلام، وهذا الأمرُ في منهجِ أهلِ البيتِ عليهم السلام من الواضحاتِ فيه، ومن مُختصّاته أيضاً.

ولا شكَّ في مرجعيّةِ السُّنَّةِ النّبويّةِ بالوجهِ المذكورِ في منهجِ أهلِ البيتِ عليهم السلام؛ لأنّها صادرةٌ عن المعصومِ عليه السلام، وهي امتدادٌ لهدي القرآن الكريم، والعبارةُ المشهورةُ: «أنا أقاتلُ على التّنزيلِ، وعليّ يُقاتلُ على التّأويلِ»<sup>(٢)</sup> واضحةٌ في ترابطِ السُّنَّةِ النّبويّةِ مع هدي القرآن الكريم، فكلُّ دعوى تُحاولُ الانتقاصَ من هذه المرجعيّةِ هي دعوى انحرافٍ ودعوى مُزيّفةٌ ومرفوضةٌ.

نعم، يبقى هنا نقطتانِ مهمّتانِ ينبغي ذكرهما في المقام؛ الأولى أنّ السُّنَّةَ النّبويّةَ نفسَها لا شكَّ في مرجعيّتها وضرورةِ الاستنادِ إليها في بيان الخطِّ الأصيلِ، لكنْ قد يُقالُ إنّ ما بين أيدينا هو الحديثُ المنقولُ لنا في الكتب، وهو ليس السُّنَّةَ نفسَها، وإنّما هو كاشفٌ عنها، وهذا الحديثُ ليس له حكمُ السُّنَّةِ، فإنَّ كانتِ السُّنَّةُ مُقدّسةً ومعصومةً فالحديثُ الكاشفُ عنها ليس مُقدّساً أو معصوماً. وهذا الكلامُ حقٌّ وصابٌ لو كان التّغايرُ بين السُّنَّةِ والحديثِ تامّاً ومطبّقاً، لكنَّ الأمرَ ليس كذلك، وهذه القضيةُ مطروحةٌ منذُ زمنٍ بعيدٍ تحت عنوانِ السُّنَّةِ الواقعيّةِ والسُّنَّةِ المحكيّةِ، فالسُّنَّةُ الواقعيّةُ التي هي نفسُ قولِ المعصومِ وفعله وتقريره لا شكَّ في مرجعيّتها ومصونيتها، وأمّا السُّنَّةُ المحكيّةُ فإنَّ طابقتِ السُّنَّةَ الواقعيّةَ أخذتِ حكمَها وإلا فلا، فمحلُّ الكلامِ حقيقةٌ هو في مدى تطابقِ السُّنَّةِ المحكيّةِ مع السُّنَّةِ الواقعيّةِ، وعلى هذا الأساسِ تكفّلتِ علومُ الحديثِ في الكشفِ عن مدى تطابقِ السُّنَّةِ المحكيّةِ مع السُّنَّةِ الواقعيّةِ، وكلُّ ما ثبتَ تطابقُه من السُّنَّةِ المحكيّةِ مع السُّنَّةِ الواقعيّةِ كان له حكمُها، وكلُّ ما ثبتَ أنّه ليس مطابّقاً لها لا يُتعامَلُ معه على أنّه سُنَّةٌ واقعيّةٌ.

وأما النُّقطةُ الثّانيةُ فهي إنّ هذه المرجعيّاتِ لو تعارضتِ ألا يدلُّ ذلك على أنّ بعضها يُخطئُ

١ - راجع من باب المثال: عبد الحسين خسرو پناه، الكلام الإسلامي المعاصر، ج ٣، ص. ٨ - ٢٤٥؛ وحسين مكي العاملي، بداية المعرفة، ص. ٢٤١ - ٢٦٧.  
٢ - راجع: محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ٩، ص ٣٧٦، كتاب الجهاد، باب وجوه الجهاد، الحديث ٢؛ الصدوق، الخصال، ج ٢، ص ٦٥٠، باب الواحد إلى المائة، الحديث ٤٨.

بعضاً؟ وهذا سيؤدّي إلى سقوط مرجعيّتها عن الاعتبار، أو على الأقل سقوط بعضها. والجواب إنّ هذه المرجعيّات بعضها امتدادٌ لبعض، ولا يمكن أن تتعارض فيما بينها، ولو حدث أن ظهر عند المتلقّي تعارضٌ بين هذه المرجعيّات فإنّ هذا التعارض ليس حقيقيّاً، وإنّما هو تعارضٌ ظاهريٌّ أو مُفتعلٌ، وعلاجٌ مثل هذا التعارض الظاهريّ منصوصٌ عليه في منهج أهل البيت (عليه السلام)، ويعلمه أهل العلم والاختصاص، ويأنه تفصيلاً هنا لا يُناسب هذه المقالة.

#### رابعاً: التّركيزُ على القضايا التّأسيسية في البناء الفكريّ الأصيل

التّحصينُ بمعناه العامُّ يقتضي تقوية الأُسس التي يقوم عليها الشّيء وتَدعيمها، وكلّما كانت أُسس الشّيء رُكنيّة في قيامه أكثرَ وجبَ تقويتها بطريقة أفضل، بناءً على ذلك نجد أنّ هناك بعض القضايا الأساس في منهج أهل البيت (عليه السلام) جرى التّركيزُ عليها بأسلوب مُؤكّد في إطار بيان الخطّ الأصيل؛ لكونها قضايا محوريّة تأسيسية يتركزُ عليها البناء الفكريّ، وتتمظهرُ في كثير من السّلوّكيات والأفعال.

ولأجل هذه المحوريّة، فإنّ منهج أهل البيت (عليه السلام) أو لاها اهتماماً خاصّاً، وأكّد عليها مراراً وتكراراً، ونحن نذكرُ بعضها باعتبارها مرآة لها جميعاً:

١- قضية التّوحيد: ترتبُ مسألة التّوحيد على قَمّة القضايا التي يدعو إليها الإسلام العزیزُ، حتى إنّ الشّهادة لله - سبحانه وتعالى - بالوحدانيّة أُولى الشّهادتين في الإسلام، والقرآن الكريمُ ركّزَ بشكل خاصّ على هذه المسألة، فعجّت الآيات القرآنيّة بالتأسيس لعقيدة التّوحيد، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ \* اللَّهُ الصَّمَدُ \* لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ \* وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص]، هذا الاهتمامُ الخاصُّ من قِبَل القرآن الكريم بموضوع التّوحيد انعكس على كلمات أهل البيت (عليه السلام)؛ بحيثُ عدا تناوُلهم لموضوع التّوحيد في إطار الشّرح والتّوضيح أكثرَ منه في إطار التّأسيس، فانظرُ من باب المثال لكلام (أمير المؤمنين) في التّوحيد ترَ ذلك واضحاً، يقول (عليه السلام): «وكمالُ التّصديق به توحيدُه، وكمالُ توحيدِه الإخلاصُ له. وكمالُ الإخلاصِ له نفي الصّفاتِ عنه لشهادة

كُلُّ صِفَةٍ أَنَّهُا غَيْرُ الْمَوْصُوفِ، وَشَهَادَةٌ كُلُّ مَوْصُوفٍ أَنَّهُ غَيْرُ الصِّفَةِ، فَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ سَبْحَانَهُ فَقَدْ قَرَنَهُ، وَمَنْ قَرَنَهُ فَقَدْ ثَنَاهُ، وَمَنْ ثَنَاهُ فَقَدْ جَزَّاهُ، وَمَنْ جَزَّاهُ فَقَدْ جَهَلَهُ»<sup>(١)</sup>.

إِنَّ قَضِيَّةَ التَّوْحِيدِ قَضِيَّةٌ مَرَكِزِيَّةٌ فِي مَنْهَجِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، لِأَنَّ لَهَا آثَارًا عَظِيمَةً عَلَى مَسْتَوَى الْفَرْدِ وَالْأُمَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يَتَطَرَّقُ الشُّكُّ إِلَى كَوْنِ قَضِيَّةِ التَّوْحِيدِ مَسْأَلَةً مَحْوَرِيَّةً فِي الْاسْتِقْرَارِ الْفِكْرِيِّ لِلْإِنْسَانِ، وَهِيَ تَلْقِي بِظِلَالِهَا عَلَى مُعْظَمِ الْقَضَايَا الْفِكْرِيَّةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَتَرْسُمُ وَجْهًا خَاصًّا لِلْحَرَكَاتِ الْفِكْرِيَّةِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي يَخْوضُهَا الْإِنْسَانُ فِي سَعِيهِ إِلَى الْحَقِيقَةِ، بِمَا تَمَثَّلُهُ مِنْ نَقْطَةِ انْتِطَاقٍ تَأْسِيسِيَّةٍ وَمَرْجِعِيَّةٍ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ.

إِنَّ الْاِعْتِقَادَ بِالْتَّوْحِيدِ يَقْتَضِي الْاِعْتِقَادَ بِسُنْخِ خَاصٍّ مِنَ الْحَيَاةِ الْبَشَرِيَّةِ؛ لِأَنَّ مَالِكِيَّةَ اللَّهِ - سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَحْدَهُ لِعَالَمِ الْوُجُودِ، بِكُلِّ مَا فِيهِ، تَفْرَضُ عَلَى الْمُعْتَقِدِ بِذَلِكَ أَنْ يَرْسُمَ طَرِيقَةَ حَيَاتِهِ وَنَوْعِيَّتَهَا بِمَا يَتَلَاءَمُ مَعَ مَا يُرِيدُهُ مَالِكُ الْوُجُودِ، وَمِنْ ثَمَّ فَاَلْمَوْحَدُ يَنْطَلِقُ مِنَ السَّاحَةِ الْعَقْلِيَّةِ إِلَى فِضَاءَاتِ الْفِكْرِ وَالسُّلُوكِ وَالسَّجَايَا، وَتَصْطَبِغُ مَلَكَاتِهِ وَنَشَاطَاتِهِ الْفَرْدِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ بِصَبْغَةِ التَّوْحِيدِ، فَتَعْدُو حَيَاتُهُ بِتَمَامِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٢- قَضِيَّةُ الْقِيَادَةِ: مِنْ أَهَمِّ الْمَطَالِبِ، الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا الْإِسْلَامُ، وَتَشَكَّلَتْ رَكِيزَةً أَسَاسًا وَمَحْوَرِيَّةً فِي الْحِفَاطِ عَلَى السَّاحَةِ الْفِكْرِيَّةِ سَالِمَةً مِنَ الْانْحِرَافِ، هِيَ مَسْأَلَةُ الْقِيَادَةِ، مُضَافَةً إِلَى وَضُوحِ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَقْلِ وَفِي سَاحَةِ الْعُقْلَاءِ؛ مِنْ هُنَا جَاءَ الْاهْتِمَامُ بِقَضِيَّةِ الْقِيَادَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا الْإِمَامَةُ أَوْ الْخِلَافَةُ فِي الْمَنْظُورِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَّا تَجَلُّ لِحُضُورِ الْقِيَادَةِ، وَلَا بُدَّيَّةَ وَجُودِهَا فِي أَيِّ مَجْتَمَعٍ مَهْمَا كَبِرَ أَوْ صَغُرَ، وَقَدْ وَرَدَ عَنِ (أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ) (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «وَإِنَّهُ لَا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ»<sup>(٢)</sup>.

إِنَّ الْإِسْلَامَ دِينٌ حَيَاةٌ، وَالشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ هِيَ قَوَانِينُ نَاطِمَةٌ لِحَيَاةِ النَّاسِ عَلَى الْمَسْتَوَى الْفَرْدِيِّ وَالْجَمْعِيِّ، وَلَا يُمْكِنُ لِلْقَوَانِينِ بِنَفْسِهَا تَنْظِيمُ الْمَجْتَمَعِ وَالْحَيَاةِ مِنْ دُونِ جِهَةٍ تُفَعِّلُهَا فِي الْخَارِجِ وَتُطَبِّقُهَا فِي مَوَارِدِهَا، وَهَذِهِ الْجِهَةُ فِي مَنْهَجِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) هِيَ الْأُئِمَّةُ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، يَقُولُ (الشَّيْخُ الْمُفِيدُ) فِي كِتَابِهِ «أَوَائِلُ الْمَقَالَاتِ»: «إِنَّ الْأُئِمَّةَ الْقَائِمِينَ مَقَامَ الْأَنْبِيَاءِ فِي تَنْفِيزِ الْأَحْكَامِ وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَحِفْظِ

١ - الشريف الرضي، نهج البلاغة، ص ٦٨.

٢ - الشريف الرضي، نهج البلاغة، ص ١٣٩.

الشرائع وتأديب الأنام معصومون كعصمة الأنبياء»<sup>(١)</sup>. ومن بعد الأئمة (عليهم السلام) يتكفل بدور القيادة من عينه الأئمة (عليهم السلام)، وهو العالم الفقيه الورع الجامع للشرائط، الذي يمكنه من خلال معرفته الشاملة بالخط الأصيل، واستناده إلى المرجعيات الصحيحة، أن يطبق القوانين الإسلامية في المجتمع الإسلامي في مواكبه لتطور الحياة البشرية بشكل عام.

إن مسألة القيادة وتعيين القائد في منهج أهل البيت ضرورة حتمية، ولذا لم يترك الأمر للناس لاختيار قادتهم في المجال الديني؛ لأن الاشتباه في اختيار القائد له تبعات خطيرة لا يمكن إغفالها، وعدم تعيين القائد لا يتلاءم مع كون الإسلام هادياً؛ من هنا تفيض أحاديث أهل البيت (عليهم السلام) بالتحريح بهذا الأمر، بل صرحت بعض الأحاديث بأن من لم يعلم القائد المعين من قبل الله سبحانه وتعالى، فإنه لا يعد من أهل الإسلام، فعن (الفضيل بن يسار) قال: «ابتدأنا أبو عبد الله (عليه السلام) يوماً وقال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من مات وليس عليه إمام فميتته ميتة جاهلية، فقلت: قال ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ فقال: إي والله قد قال، قلت: فكل من مات، وليس له إمام، فميتته ميتة جاهلية؟! قال: نعم»<sup>(٢)</sup>.

من هنا كان من مميزات منهج أهل البيت (عليهم السلام) ومختصاته القول بتعيين القادة الإلهيين من قبل الله سبحانه وتعالى، وتعيين قادة المجتمع من خلال نص الأئمة عليهم.

٣ - قضية المعاد: لا يخفى على ذي لب الآثار الكبيرة المترتبة على الإيمان بمسألة المعاد في شتى الشؤون الحياتية، ولذلك ركز الإسلام على هذه القضية كثيراً، قال -تعالى-: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ \* مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ \* إِنَّ يَوْمَ الْفُصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الدخان: ٣٨-٤٠]، ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وقد تطرق القرآن الكريم إلى مسألة المعاد والحياة الأخرى في أكثر من ألف مورد، وهذه المسألة

١ - محمد بن محمد المفيد، أوائل المقالات، ص ٦٥.

٢ - محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج ٢، ص ٢٦٤، كتاب الحجّة، باب من مات وليس له إمام من أئمة الهدى، الحديث ١. هناك أحاديث كثيرة في الكافي الشريف وفي غيره من الكتب الحديثية بألفاظ مختلفة صرحت أن من مات ولم يعرف إمام زمانه فإن ميتته ميتة جاهلية.

تُناظرُ مسألةَ التَّوْحِيدِ فِي الْأَهْمِيَّةِ، وَتُوازِيهَا فِي تَرْشُحِهَا إِلَى نَمَطِ التَّفَكِيرِ وَطَبِيعَةِ الْحَيَاةِ الَّتِي يَخْتَارُهَا مَنْ يَعْتَقِدُ بِهَا، فَإِنَّ الْاِعْتِقَادَ بِالْمَعَادِ يُحَرِّرُ الْإِنْسَانَ مِنْ أُطْرِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ، وَيَدْفَعُهُ إِلَى الْاِلْتِمَامِ بِالْفَضَائِلِ وَالْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ، وَيُلْجِمُ غَرَائِزَهُ وَشَهْوَاتِهِ، وَيَنْزِعُ بِهِ إِلَى الدَّفَاعِ عَنِ الْقَوَانِينِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْحُقُوقِيَّةِ وَالْخُلُقِيَّةِ وَمُوَاجَهَةِ الْبَاطِلِ وَالْاِنْحِرَافِ؛ لِأَنَّهُ يَرَى الْفَائِدَةَ وَالْمَنْفَعَةَ وَالْفَوْزَ فِي حَيَاتِهِ الْآخَرَى وَمَا يُوصِلُهُ إِلَيْهَا سَالِمًا غَانِمًا. وَرَدَ عَنِ (أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ) عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ بِالْمَعَادِ مَنْ لَا يَتَحَرَّجُ عَنِ ظُلْمِ الْعِبَادِ»<sup>(١)</sup>، فَالْإِيمَانُ بِالْمَعَادِ يُؤَسِّسُ لِمَجْتَمَعٍ إِنْسَانِيٍّ خَالٍ مِنَ الْفَسَادِ وَالظُّلْمِ، وَيُقِيمُ أَسْسَ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ، وَيَحْفَظُ لِكُلِّ صَاحِبٍ حَقَّ حَقِّهِ.

بِسَبَبِ هَذِهِ الْأَهْمِيَّةِ لِمَسْأَلَةِ الْمَعَادِ، وَبِسَبَبِ مَحْوَرِيَّتِهَا فِي تَحْدِيدِ طَبِيعَةِ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ وَشَكْلِهَا، جَرَى التَّرْكِيزُ عَلَيْهَا فِي مَنْهَجِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام حَتَّى إِنَّهَا غَدَتْ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ الْخَاصَّةِ فِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام.

٤- الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ: مِنْ أَهَمِّ مَلَكَاتِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَأَعْظَمِهَا حِفْظُ الْاجْتِمَاعِ، فَحِفْظُ الْاجْتِمَاعِ عَلَةٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَدْخُلُ فِي مَلَكَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، كَالزَّكَاةِ وَالْخُمْسِ وَالْقِصَاصِ وَالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَمَثَلًا صَلَاةُ الْمُسْلِمِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ وَاحِدَةٌ، وَكِلَاتَهُمَا تُسْقِطَانِ التَّكْلِيفَ، لَكِنَّ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ لِأَجْلِ مَا فِيهَا مِنْ اجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَوَحْدَتِهِمْ صَارَتْ أَفْضَلَ، وَالْحِضُّ عَلَيْهَا أَشَدُّ، يَقُولُ (الْإِمَامُ الصَّادِقُ) عليه السلام: «الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفِدِّ بِأَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ صَلَاةً»<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْ أَبْرَزِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، الَّتِي أَرْسَاهَا الْإِسْلَامُ الْعَزِيزُ، وَأَكَّدَ عَلَيْهَا مَنْهَجُ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام، الَّتِي يَدْخُلُ فِي مَلَكَهَا حِفْظُ الْاجْتِمَاعِ، هِيَ فَرِيضَةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّهَا تَصَوُّنُ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْاِنْحِرَافِ الطَّارِئِ، بَلْ بِتَبْعِيرِ (أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ) عليه السلام: «قَوَامُ الشَّرِيعَةِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(٣)</sup>. وَتَرْتَبُطُ فَرِيضَةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْإِصْلَاحِ فِي

١ - عبد الواحد بن محمد الأمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ص ٧٨٨.

٢ - النعمان بن محمد بن حيون، دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٥٣.

٣ - عبد الواحد بن محمد الأمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ص ٢٨٥.

جميع أبعاده، والإصلاح مُلازمٌ للفساد، والفساد موجودٌ منذُ كان البشرُ على هذه الأرض، من هنا فأهميةُ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر تنبعُ من الحاجةِ الدائمةِ إليه في المجتمعاتِ البشرية، خصوصاً مع التطوُّرِ السريعِ الذي تشهده الساحةُ الإنسانيةُ في الأزمنةِ المتأخِّرةِ.

ولهذا السببِ كان التركيزُ عليه في منهجِ أهلِ البيتِ (عليهم السلام)، وليست واقعةُ كربلاءَ العظيمةُ، وما جرى على (الإمام الحسين) الشهيدِ (عليه السلام) وعلى أهلِ بيته، إلا دليلاً على عظمِ وأهميةِ قضيةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر.

## الخاتمة

منذُ بزغ فجرُ الإسلامِ على هذه البسيطةِ بالهدى والرِّشادِ شكَّلَ الإسلامُ التهديدَ الأكبرَ للباطلِ وأهله، وكلِّما تصرَّم الزَّمانُ أدركَ أهلُ الباطلِ خطورةَ الإسلامِ على آمالهم وطموحاتهم؛ لذا فإنهم قد سعوا ويسعون إلى تخريبه وإسقاطه والنيلِ منه بكلِّ ما أوتوا من قوَّةٍ ومكرٍ وخديعةٍ. لكنَّ الإسلامَ الذي هو دينُ خالدٍ لم يغفل عن هذا الأمرِ، بل قدَّم منهجاً متيناً لتحصينِ نفسه من الانحرافاتِ والأباطيلِ، وبالتَّيجةِ تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ.

ومع ما نعيشه اليومَ من اشتدادِ شوكةِ أهلِ الباطلِ وكثرتهم، وتفاينهم في ترسيخِ أودهم، يُصبحُ تظهيرُ هذا المنهجِ ضرورةً ملحَّةً، ولما كان الإسلامُ اليومَ بصورتهِ الحقيقيةِ يمثِّلُ في مدرسةِ أهلِ البيتِ (عليهم السلام) جاءت هذه الدراسةُ بعنوانِ منهجِ أهلِ البيتِ (عليهم السلام) في تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ، وخلصت إلى النتائجِ الآتية:

١. منهجُ أهلِ البيتِ في تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ يعتمدُ على الوقايةِ من الانحرافِ.
٢. البيانُ الوافي والصَّحيحُ للإسلامِ أحدُ أركانِ وأسسِ تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ في منهجِ أهلِ البيتِ (عليهم السلام).
٣. من أركانِ تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ وأسسِهِ، ضمنَ منهجِ أهلِ البيتِ (عليهم السلام)، تحديدُ

الآلياتِ الصَّحيحةِ لاكتسابِ المعرفةِ الدِّينيةِ.

٤. تحديدُ المرجعيَّاتِ الصَّحيحةِ التي يُرجعُ إليها عندَ حدوثِ الانحرافِ ركنٌ من أركانِ  
تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ في منهجِ أهلِ البيتِ عليهم السلام.

٥. التركيزُ على المفاهيمِ والقضايا المحوريةِ في حياةِ الإنسانِ ركنٌ من أركانِ تحصينِ  
المجتمعِ الإسلاميِّ في منهجِ أهلِ البيتِ عليهم السلام.

وفي النِّهايةِ تُوصي هذه الدِّراسةُ بالعملِ على تظهيرِ منهجِ أهلِ البيتِ عليهم السلام بشكلٍ تفصيليٍّ على  
مستوى المعارفِ الدِّينيةِ، من خلالِ عرضِ نماذجٍ جُزئيةٍ من سيرتهم المباركة، كما تدعو إلى تكثيفِ  
العملِ التبليغيِّ الصَّحيحِ المُعتمدِ على منهجِ أهلِ البيتِ في تحصينِ المجتمعِ الإسلاميِّ.

## المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

- أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر: بيروت، ط- ١٩٧٩ م.
- إسماعيل بن حماد الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية (الصحاح)، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤- ١٩٩٠ م.
- حسن مكّي العاملي، بداية المعرفة، دار ذوي القربى، ط٥- ١٤٤١ هـ.
- شمس الدين الأصفهاني، تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد، تصحيح وتعليق د. خالد بن حماد العدواني، كنوز المعرفة، بلا تاريخ.
- عبد الحسين خسروپناه، الكلام الإسلامي المعاصر، ترجمة محمد حسين الواسطي وأسعد الكعبي، مكتبة الكويت للبحث العلمي والفكر الأصيل، ط- ١٤٣٧ هـ.
- عبد الواحد بن محمد الأمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق سيد مهدي رجائي، دار الكتاب الإسلامي، قم المشرفة، ط٢- ١٤١٠ هـ.
- علي الرباني الكلبيكاني، محاضرات في الإلهيات، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، ط٢٣- ١٤٣٨ هـ.
- علي رضا قائمي نيا، قرآن ومعرفة شناسي، سازمان انتشارات پژوهشگاه فرهنگ واندیشه اسلامي، طهران، ط٢- ١٣٩٦ هـ.ش.
- محمد باقر الصدر، دروس في علم الأصول، مؤسسة النشر الإسلامي، ط٩- ١٤٣٥ هـ.
- محمد بن الحسين (الشريف الرضي)، نهج البلاغة، تحقيق الشيخ قيس بهجت العطار، العتبة العلوية المقدسة، ط١- ١٤٣٧ هـ.
- محمد بن علي بن بابويه (الصدوق)، الخصال، تحقيق علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين، قم، ط- ١٣٦٢ هـ.ش.

- محمد بن محمد المفيد، أوائل المقالات، دار المفيد للطباعة، ط ٢ - ١٤١٤ هـ.
- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، دار الحديث، قم، ط ٣ - ١٤٣٤ هـ.
- محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقهاء المقارن، مؤسسة آل البيت عليه السلام للطباعة والنشر، ط ٢ - ١٩٧٩ م.
- محمد كاظم الآخوند الخراساني، كفاية الأصول، تحقيق الشيخ عباس علي الزارعي السيزواري، مؤسسة النشر الإسلامي: قم المشرفة، ط ٩ - ١٤٣٥ هـ.
- النعمان بن محمد، دعائم الإسلام، تحقيق آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف، ط - ١٩٦٣ م.